سلسلة المقالات
الفقهية الأصولية
(٧٢)

القاعدة الأصولية

«امتناع خلوِّ واقعة أو نازلة

عن أحكام الشريعة»

بالكتاب والسُّنَّة والإجماع

كتبه

الباحث الشرعيّ الدكتور

عيد أبو السعود الكيَّال

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَاۜ ۝١ قَيِّمًا﴾ [الكهف: ١، ٢]، ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩]، ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ۝٤١ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢]، ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، ﴿ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَاۚ وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرًاۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]، وأشهد أن لا إله إلَّا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله ﷺ، أمَّا بعد:

فلقد تكلم الأصوليّون في مسائل علم أصول الفقه عن شأن جليل، وأمر عظيم، به تترسَّخ دعائم اليقين، ويستقر في القلوب الفهم المتين، وتتضح أسس وحقائق هذا الدين، بشمول كتاب اللَّه تعالىٰ لكل شاردة وواردة وواقعة حتىٰ يرث اللَّه الأرض ومن عليها، فـ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، فليس هنالك واقعة وقعت، أو ستقع، إلَّا ولها حكمٌ شرعيٌّ فيها، علمه من علمه وجهله من جهله ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۝٥٧ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٧، ٥٨].

قال القرطبي في: «الجامع لأحكام القرآن» (٨/ ٢٢٥-٢٢٦):

«قوله تعالىٰ: ﴿قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾؛ أي: وعظ من القرآن، فيه مواعظ وحكم ﴿وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾ من الشك والنفاق والخلاف

والشّقاق، ﴿وَهُدًى﴾؛ أي: رشدًا لمن اتبعه﴿وَرَحْمَةٌ﴾؛ أي: نعمة﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ خصّهم لأنّهم المنتفعون بالإيمان، والكل صفات القرآن، وقوله: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ﴾ قال أبو سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما: فضل اللَّه القرآن، ورحمته الإسلام وأن جعلكم من أهله﴿فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾ إشارة إلىٰ الفضل والرّحمة، ﴿هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾؛ يعني: في الدّنيا» اهـ.

وقال ابن كثير في: «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ١٢١):

«يقول تعالىٰ ممتنًّا علىٰ خلقه بما أنزله من القرآن العظيم علىٰ رسوله الكريم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾؛ أي: زاجر عن الفواحِشِ﴿وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾؛ أي: من الشبه والشكوكِ، وهو إزالة ما فيها من رجس وَدَنسٍ، وهدىٰ ورحمة؛ أي: يحصل به الهداية والرَّحمة من اللَّه تعالىٰ، وإنَّما ذلك للمؤمنين به والمصدقين الموقنين بما فيه، كقوله تعالىٰ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، فبهذا الذي جاءهم من اللَّه من الهدىٰ ودين الحق فليفرحوا، فإنه أوْلىٰ ما يفرحون به» اهـ.

وقال الزركشي في «البحر المحيط» (١/ ١٩):

«قال الأستاذ أبو منصور البغدادي: وفي هذا دليل علىٰ أنَّ الحكم المأخوذ من السُّنَّة أو الإجماع أو القياس، مأخوذ من كتابه سبحانه؛ لدلالة كتابه علىٰ وجوب اتباع ذلك كله» اهـ.

قلت: وأدَّل ما يُبرْهَنُ به ويُستدل عليه في هذا البحث قوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨].

قال القرطبيّ في «جامعه» (٦/ ٢٧٠- ٢٧١):

«قوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾؛ أي: في اللوح المحفوظ، فإنه أثبت فيه ما وقع من الحوادث، وقيل: أي في القرآن ما تركنا شيئًا من أمر الدين

إلَّا وقد دَلَلْنا عليه في القرآن، إمَّا دلالة مبيّنة مشروحة، وإمَّا مجملة يُتَلَقَّىٰ بيانُها من الرسول -عليه الصلاة والسلام- أو من الإجماع، أوْ من القياس الذي ثبت بنص الكتاب، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وقال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وأجمل في هذه الآية، وآية النحل، ما لم ينص عليه ممَّا لم يذكره، فصدق خبرُ اللَّه بأنه: ما فرَّط في الكتاب من شيْء إلَّا ذكره، إمَّا تفصيلًا وإمَّا تأصيلًا، وقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. » اهـ.

وقال عبد الرحمن بن ناصر السعدي في: «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنَّان»، (ص: ٢٣٣، ٢٣٤):

«قوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾؛ أي: ما أهملنا ولا أغفلنا في اللوح المحفوظ شيئًا من الأشياء، بل جميع الأشياء صغيرها وكبيرها مثبتة في اللوح المحفوظ علىٰ ما هي عليه، فتقع جميع الحوادث طبْق ما جرىٰ به القلم.

وهذه الآية دليل علىٰ أنَّ الكتاب الأوّل قد حوىٰ علىٰ جميع الكائنات، وهذا أحد مراتب القضاء والقدر، فإنّها أربع مراتب: علم اللَّه الشامل لجميع الأشياء، وكتابه المحيط بجميع الموجودات، ومشيئته وقدرته النافذة العامة لكل شيْء، وخلقه لجميع المخلوقات، حتىٰ أفعال العباد [قال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، ويحتمل أنَّ المراد بالكتاب هذا القرآن، وأنَّ المعنىٰ كالمعنىٰ في قوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، [ثُمَّ قال عندها (ص: ٤٢١- ٤٢٢):] «وقوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ في أصول الدين وفروعه، وفي أحكام الدين، وكل ما يحتاج إليه العباد فهو مُبيّن فيه بألفاظ واضحة، ومعان جليلة، حتىٰ إنّه تعالىٰ يُثني فيه الأمور الكبار التي

يحتاج القلب لمرورها عليه كل وقت، وإعادتها في كل ساعة، ويعيدها ويبديها بألفاظ مختلفة وأدلة متنوّعة؛ لتستقر في القلوب فتثمر من الخبر والبر، بحسب ثبوتها في القلب، وحتىٰ إنّه تعالىٰ يجمع في اللفظ القليل الواضح معاني كثيرة يكون اللفظ لها كالقاعدة والأساس.

واعتبر هذا بالآية التي بعد هذه الآية وما فيها من أنواع الأوامر والنَّواهي التي لا تحصىٰ، حيث قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

فلمَّا كان هذا القرآن تبيانًا لكلّ شيْء صار حجة اللَّه علىٰ العباد كلهم، فانقطعت به حجة الظالمين، وانتقع به المسلمون، فصار هدًىٰ لهم يهتدون به إلىٰ أمر دينهم ودنياهم، ورحمة ينالون به كلّ خير من علم نافع وعمل صالح، والرحمة ما ترتب عليهم ذلك من ثواب الدنيا والآخرة، كصلاح القلب وبرِّه وطمأنينته، وتمام العقل الذي لا يتم إلَّا بتربيّته علىٰ معانيه التي هي أجل المعاني وأعلاها، والأعمال الكريمة والأخلاق الفاضلة، والرزق الواسع والنصر علىٰ الأعداء بالقول والفعل، ونيل رضا اللَّه تعالىٰ، وكرامته العظيمة التي لا يعلم ما فيها من النّعيم المقيم إلَّا الرب الكريم» اهـ.

وقال القرطبي في: «جامعه» (١٠/ ١٠٨):

«قوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ﴾ نظير: ﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ﴾، وقد تقدم، فلينتظر هناك.

وقال مجاهد: تبيانًا للحلال والحرام» اهـ.

وقال ابن كثير في تفسيره: «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ٣٣١):

«وقوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ﴾ قال ابن مسعود: قد بين لنا في هذا القرآن كلّ علم وكلّ شيْء، وقال مجاهد: كل حلال وكل حرام.

[قال ابن كثير:] وقول ابن مسعود أعمّ وأشمل، فإنَّ القرآن اشتمل علىٰ كل علم نافع من خبر ما سبق، وعلم ما سيأتي، وكل حلال وحرام، وما النَّاس إليه محتاجون في أمر دينهم ومعاشهم ومعادهم﴿وَهُدًى﴾ للقلوب ﴿وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾. » اهـ.

قلت: وقد قرن اللَّه الآية الأولىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ فبعد بيان الآية الأولىٰ جعل الثانية آية جامعة شامله لكل الدين أمرًا ونهيًا شملت كل الدين، وكأنه -واللَّه أعلم- تأكيد لهذا العموم الكلّيّ لاكتمال البيان، ويدلُّ علىٰ ذلك ما جاء في شرح الآية الثانية:

قال ابن كثير في: «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ٣٣٢):

«يخبر تعالىٰ أنه يأمر عباده بالعدل وهو القسط والموازنة، ويندب إلىٰ الإحسان، كقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، وقوله: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ﴾ [الشورىٰ: ٤٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ﴾ [المائدة: ٤٥] إلىٰ غير ذلك من الآيات الدالة علىٰ شرعية العدل والندب إلىٰ الفضل.

وقال ابن عباس: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ﴾ قال: شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه.

وقال سفيان بن عيينة: العدل في هذا الموضع هوا استواء السريرة والعلانية من كل عامل لله، والإحسان أن تكون سريرته أحسن من علانيته، والفحْشاء والمنكر أن تكون علانيته أحسن من سريرته.

وقوله: ﴿وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾؛ أي: يأمر بصلة الأرحام، كما قال تعالىٰ: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٦]، وقوله:

﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ الفواحش: المحرمات، والمنكرات: ما ظهر منها من فاعلها؛ ولهذا قال تعالىٰ في الموضع الآخر: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وأمَّا البغي: فهو العدوان علىٰ النَّاس، وقوله: ﴿يَعِظُكُمْ﴾؛ أي: يأمركم بما يأمركم به من الخير، وينهاكم عمَّا ينهاكم عنه من الشر ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

قال الشعبيّ عن شُتير بن شكل: سمعت ابن مسعود يقول: «إنَّ أجمع آية في القرآن في سورة النحل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]» رواه ابن جرير [في «تفسيره» رقم (٢١٧٩٨)].

وقال سعيد عن قتادة، قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ ليس من خُلُقٍ حسن كان أهل الجاهلية يعملون به ويستحسنونه إلَّا أمر اللَّه به، وليس خُلُق سيء كانوا يتعايرونه بينهم إلَّا نهىٰ اللَّه عنه وقدَّم فيه، وإنَّما نهىٰ عن سفاسف الأخلاق ومذامَّها» اهـ.

قلت: وقد أجاد السعدي في تفسير هذه الآية فقال (ص: ٤٢٢):

«فصارت هذه الآية جامعة لجميع المأمورات والمنهيَّات، لم يبق شيْء إلَّا دخل فيها، فهذه قاعدة ترجع إليها سائر الجزئيّات، فكل مسألة مشتملة علىٰ عدل أو إحسان أو إيتاء ذي القربىٰ، فهي ممَّا أمر اللَّه به، وكلّ مسألة مشتملة علىٰ فحشاء أو منكر أو بغي فهي ممَّا نهىٰ اللَّه عنه، وبها يعلم حُسْنُ ما أمر اللَّه به، وقُبْحُ ما نهىٰ اللَّه عنه، وبها يُعتبر ما عند النَّاس من الأقوال، وتُردَّ إليها سائر الأحوال، فتبارك من جعل في كلامه الهدىٰ والشفاء والنور والفرقان بين جميع الأشياء» اهـ.

قلت: فهذه الآية الجامعة الشاملة الكافية بيان لقوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾، وذلك في آية واحدة شملت كل هذا الدين بتقعيد كليٍّ متناهي

في الشمول والعموم والبيان، وفي معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، والعبادة أمر ونهي والوقوف عند حدود اللَّه لا يتعداها العباد، ويكفي قوله تعالىٰ في بيان تمام هذا الدين: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

● **وقال الشوكاني في: «فتح القدير الجامع بين فنّي الرواية والدّراية من علم التفسير» (٢/ ١٦٠- ١٦١):**

«قوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾؛ أي: ما غفلنا عنه ولا ضيعنا فيه من شيء، والمراد بالكتاب: اللوح المحفوظ فإنَّ اللَّه أثبت فيه جميع الحوادث، وقيل: إنَّ المراد به القرآن؛ أي: ما تركنا في القرآن من شيْء من أمر الدين إما تفصيلًا أو إجمالًا، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وقال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

ومن جملة ما أجمله الكتاب العزيز: قوله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، فأمر في هذه الآية باتباع ما سنّه رسول اللَّه ﷺ، فكل حكم سنَّه الرسول لأمّته قد ذكره اللَّه سبحانه في كتابه العزيز، بهذه الآية، وبنحو قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى﴾ [آل عمران: ٣١]، وقوله: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقوله تعالىٰ: ﴿مِّن﴾ في قوله تعالىٰ: ﴿مِن شَىْءٍ﴾ مزيدة للاستغراق» اهـ.

● **قلت**: يعني: استغراق العموم الكلي الشامل لكل شيء من أحكام الشريعة ووقائعها إلىٰ يوم القيامة، فهو موجود في القرآن.

ثُمَّ قال الشوكاني في تفسيره «فتح القدير» (٣/ ٢٥٩):

«ومعنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]: أنَّ فيه البيان الكثير من الأحكام، والإحالة فيما بقيَ منها علىٰ السُّنَّة، وأمرهم باتّبَاع رسوله ﷺ فيما يأتي

به من الأحكام، وطاعته كما في الآيات القرآنية الدَّالة علىٰ ذلك.

وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «**ألا إنّي أوتيت القرآن ومثله معه**» [رواه أبو داود في «سننه» (٤٦٠٤) وابن ماجه (١٢) والدارمي في «سننه» (٦٠٦)، وأحمد في «المسند» (١٧١٠٨)، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (١٠٠) وقال البغوي: «هذا حديث حسن»، والترمذي في «سننه» (٢٦٦٣) والحاكم في «المستدرك» (٣٦٨) وقال: صحيح علىٰ شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، واللفظ لأبي داود].

ثُمَّ لمَّا ذكر سبحانه أنَّ في القرآن تبيان كلّ شيْءٍ، ذكر عقبه آية جامعة لأصول التكليف كلها تصديقًا كذلك فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]. » اهـ.

• كلام الأصوليين في هذه القاعدة الأصولية ونقل الإجماع على صحّتها:

قال الإمام الأصولي البَحْر بدر الدين الزركشي في كتابه: «البحر المحيط في أصول الفقه» (١/ ١٦٤- ١٦٥).

«**مسألة**: في تقدير خلو واقعة عن حكم اللَّه تعالىٰ في بقاء الشريعة علىٰ نظامها قال الغزالي: قد جوَّزه القاضي حتىٰ كاد يوجِبُه وقال: المآخذ محصورة والوقائع لا ضبط لها، فلا تستو فيها مسالك محصورة.

قال: والمختار عندنا: إحالة ذلك وقوعًا في الشرع، لا جوازًا في العقل؛ لعلمنا بأنَّ الصّحابة علىٰ طول الأعصار ما انْحَجَزُوا عن واقعة، وما اعتقدوا خلوّها عن حكم اللَّه تعالىٰ، بل كانوا يهجمون عليها هجومُ من لا يرىٰ لها حصرًا.

ورأيت في كتاب «إثبات القياس» لابن سُرَيْج: ليس شيءٌ إلَّا وللَّه ﷻ فيه حكم؛ لأنه تعالىٰ يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦]، وقال:

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ مُّقِيتٗا﴾ [النساء: ٨٥]، وليس في الدنيا شيء يخلو من إطلاق أو حظر أو إيجاب؛ لأنَّ جميع ما علىٰ الأرض من مطعم أو مَشْرَبٍ أو ملبس أو منكح أو حكم بين متشاجرين أو غيره من حُكْم، ويستحيل في العقول غير ذلك.

وهذا ممَّا لا خلاف فيه أعلمه، وإنَّما الخلاف كيف دلائل حلاله وحرامه؟.» اهـ.

قلت: يعني: ضرورة التفقه والتبصر في هذه الأحكام.

- **كلام نفيس من إعلام الموقعين وفيه إجماع آخر في صفة هذه المسألة:**

قال الإمام ابن القيم في: «إعلام الموقعين عن ربّ العالمين» (٤/ ٥٧٢-٥٧٤):

«وتقسيم بعضهم طرق الحكم إلىٰ شريعة وسياسة، كتقسيم الدين إلىٰ شريعة وحقيقة، وكتقسيم آخرين الدين إلىٰ عقل ونقل، وكل ذلك تقسيم باطل، بل السياسة والحقيقة والطريقة والعقل، كل ذلك ينقسم إلىٰ قسمين: صحيح وفاسد.

فالصحيح قسم من أقسام الشريعة لا قسيم لها، والباطل ضدّها ومُنافيها، وهذا من أهم الأصول وأنفعها، وهو مبنيٌّ علىٰ حرف واحد:

وهو عموم رسالته ﷺ بالنّسبة إلىٰ كل ما يحتاج إليه العباد في معارفهم وعلومهم وأعمالهم، وأنّه لم يُحْوِجْ أمته إلىٰ أحد بعده، وإنّما حاجتهم إلىٰ من يبلغهم عنه ما جاء به؛ فلرسالته عمومان محفوظان لا يتطرق إليهما تخصيص: عمومٌ بالنسبة إلىٰ المرسل إليهم، وعموم بالنّسبة إلىٰ كل ما يحتاج إليه من بُعث إليه في أصول الدين وفروعه، فرسالته كافية شافية عامة، لا تْحوِجُ إلىٰ سواها، ولا يتم الإيمان إلَّا بإثبات عموم رسالته في هذا وهذا، فلا يخرج أحد من المكلفين عن رسالته، ولا يخرج نوع من أنواع الحق الذي تحتاج إليه الأمة في علومها

وأعمالها عمَّا جاء به.

وقد توفيّ رسول اللَّه ﷺ وما طائر يطير بجناحيه في السماء إلَّا ذكر للأمة منه علمًا، وعلّمهم كلّ شيء حتىٰ آداب التخلّي، وآداب الجماع والنوم، والقيام والقعود، والأكل والشّرب، والركوب والنّزول، والسفر والإقامة، والصمت والكلام، والعزلة والخلطة، والغنىٰ والفقر، والصحة والمرض، وجميع أحكام الحياة والموت، ووصف لهم العرش والكرسيّ والملائكة والجنّ والنَّار والجنّة ويوم القيامة، وما فيه، حتىٰ كأنّه رأي العين، وعرّفهم معبودهم وإلههم أتمّ تعريف حتىٰ كأنهم يرونه ويشاهدونه بأوصاف كماله ونعوت جلاله، وعرّفهم من طرق الخير والشر دقيقها وجليلها، ما لم يُعرّفه نبي لأمّته قبله، وعرّفهم ﷺ من أحوال الموت وما يكون بعده في البرزخ، وما يحصل فيه من النَّعيم والعذاب للروح والبدن ما لم يُعرّف به نبيّ غيره، وكذلك عرّفهم من أدلّة التوحيد والنبوّة والمعاد والردّ علىٰ جميع أهل الكفر والضلال ما ليس لمن عرفه حاجة بعده، اللهم إلَّا أنْ يُبلْغه إيَّاه ويبيّنه ويوضّح منه ما خَفِيَ عليه، وكذلك عرّفهم ﷺ من مكايد الحروب ولقاء العدو وطرق النّصر والظفر ما لو علموه وعقلوه ورَعَوْه حقَّ رعايته، لم يقم لهم عدوٌ أبدًا، وكذلك عرّفهم ﷺ مكايد إبليس وطرقه التي يأتيهم منها وما يتحرّون به من كيده ومكره، وما يدفعون به شرّه مالا مزيد عليه.

وكذلك عرّفهم ﷺ من أحوال نفوسهم وأوصافها ودسائسها وكمائنها ما لا حاجة لهم معه إلىٰ سواه، وكذلك عرّفهم ﷺ من أمور معايشهم ما لو علموه وعملوه لاستقامت لهم دنياهم أعظم استقامة.

وبالجملة، فجاءهم بخير الدنيا والآخرة برمّته، ولم يحوجهم اللَّه إلىٰ أحد سواه، فكيف يُظنّ أنَّ شريعته التي ما طرق العالم شريعة أكمل منها، ولم يحوجها إلىٰ سياسة خارجية عنها تكمّلها، أو قياس أو حقيقة أو معقول خارج عنها؟ [يقصد

هنا: القياس الفاسد الذي يخالف النصوص الشرعية]، ومن ظنّ ذلك فهو كمن ظن أن بالنَّاس حاجة إلىٰ رسول آخر بعده، وسبب هذا كلّه: خفاء ما جاء به علىٰ من ظنّ ذلك وقلة نصيبه من الفهم الذي وفّق اللَّه له أصحاب نبيه الذين اكتفوا بما جاء به، واستغنوْا بهِ عمَّا سواه، وفتحوا به القلوب والعباد، وقالوا: هذا عهد نبيّنا إلينا، وهو عهدنا إليكم، وقد كان عمر يمنع من الحديث عن رسول اللَّه ﷺ خشية أن يشتغل النَّاس به عن القرآن، فكيف لو رأىٰ اشتغال النَّاس بآرائهم وزَبَدِ أفكارهم.

وزُبالةِ أذهانهم عن القرآن والحديث؟ فاللَّه المستعان، وقد قال اللَّه تعالىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١]، وقال تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، وياللَّه العجب! كيف كان الصحابة والتابعون قبل وضع هذه القوانين التي أتىٰ اللَّه بنيانها من القواعد، وقبل استخراج الآراء والمقاييس والأوضاع؟!

أَهَلْ كانوا مهتدين مكتفين بالنّصوص؟ أم كانوا علىٰ خلاف ذلك؟ حتىٰ جاء المتأخرون فكانوا أعلم منهم وأهدىٰ وأضبط للشريعة منهم وأعلم بأسمائه وصفاته، وما يجب له وما يمتنع عليه منهم؟!، فواللَّه لأن يلقيَ اللَّه عبدُه بكل ذنب ما خلا الإشراك خير من أن يلقاه بهذا الظنّ الفاسد والاعتقاد الباطل» اهـ.

قلت: فما أجمل وأحسن وأقعد من هذه القواعد الكلية الشاملة القائمة علىٰ العلم النافع، والعقل الراجح علىٰ الكتاب والسُّنَّة وإجماع المسلمين سلفًا وخلفًا، والتي فصّلها الإمام ابن القيم في هذا الشرح الوافي الكافي في مسألة هذا البحث.

• **وقال الإمام أبو المظفر بن السمعاني في: «قواطع الأدلة في الأصول» (٢/ ٣٤) في آخر فصل في الإجماع:**

«**فصل**: ولا يجوز أن يتَّفق أهل العصر علىٰ الجهل بحكم حادثة حدثت في عصرهم؛ لأنّه لا يخلوا من حكم اللَّه تعالىٰ فيها؛ لما نُصبَ من الأدلّة عليه، فصار الجهل بحكمها إجماعًا علىٰ الخطأ، وقد دلّلنا أنَّ ذلك لا يجوز، ولأنَّ في الإمساك عنها إعراضًا عن الأدلّة التي توصل إلىٰ الحكم في الحادثة، وهذه معصية لا يجوز أن ينعقد عليها الإجماع من الأمّة» اهـ.

وقال الزركشي في: «البحر المحيط» (٤/ ٤٦٥):

«مسألة: إجماع العوام عند خلو الزمان من المجتهد لا عبرة به، لأنّا إن لم نعتبرهم في انعقاد الإجماع منعنا وقوع المسألة؛ لأنه لا يجوز خلوّ الزمان عمن يقوم بالحق، وإن اعتبرنا قولهم منعنا أنَّ إجماعهم ليس إجماعًا شرعيًّا» اهـ.

وقال الشوكاني في: «إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول» (١/ ٤١٥):

«إجماع العوام عند خلوّ الزمان عن مجتهد -عند من قال بجواز خلوِّه عنه- هل يكون حجّة أم لا؟

فالقائلون باعتبارهم في الإجماع مع وجود المجتهدين يقولون: بأنَّ إجماعهم حُجّة، والقائلون بعدم اعتبارهم لا يقولون بأنّه حجّة، وأمَّا من قال: بأنَّ الزمان لا يخلو عن قائم بالحجة فلا يصح عنده هذا التقدير» اهـ.

قلت: وهذه المسألة لها صلة بمسألة بحثنا؛ والتي المراد منها: عدم خلو واقعة عن حكم للَّه فيها، وعند خلو المجتهدين فلا حكم؛ لأنَّ البيان يكون من أهل الاجتهاد والعلم.

قال القرطبيّ في: «الجامع لأحكام القرآن» (٥/ ١٠٣):

«قوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦]؛ أي: يريد ليبيّن لكم أمر دينكم ومصالح أمركم، وما يحل لكم وما يحرم عليكم؛ وذلك يدلُّ علىٰ امتناع خلو واقعة عن حكم اللَّه تعالىٰ، ومن قوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]. » اهـ.

وقال الزركشي في «البحر المحيط» (١/ ١٨):

«قال الجيليّ في «الإعجاز»: الأصول أربعة: الكتاب والسُّنَّة والإجماع والقياس، وردّها القفال الشاشي إلىٰ واحد فقال: أصل السمع هو كتاب اللَّه تعالىٰ، وأمَّا السُّنَّة والإجماع والقياس فمضاف إلىٰ بيان الكتاب؛ لقوله تعالىٰ: ﴿تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وقوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]» اهـ.

قلت: وهو قويّ.

وروىٰ البخاري في «صحيحه» (٧٢، ١٤٠٩، ٧١٤١، ٧٣١٦) ومسلم (١٥٦)، (١٩٢٠، ١٩٢١، ١٩٢٢، ١٩٢٣) قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علىٰ الحق، لا يضرّهم من خذلهم، حتىٰ يأتي أمر اللَّه وهم كذلك**»، وفي رواية: «**من يرد اللَّه به خيرًا يفقهه في الدين، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون علىٰ الحق ظاهرين علىٰ من ناوأهم إلىٰ يوم القيامة**».

وفي رواية: «**لا تزال طائفة من أمّتي قائمة بأمر اللَّه، لا يضرّهم من خذلهم أو خالفهم، حتىٰ يأتي أمر اللَّه وهم ظاهرون علىٰ النَّاس**».

وهذه الأحاديث صحيحة الرواية صريحة الدّلالة علىٰ بقاء هذه الطائفة علىٰ الحق حتىٰ يوم القيامة، فلا تخلو واقعة عن حكم للَّه تعالىٰ فيها.

• وأمَّا الحديث الذي رواه مسلم في «صحيحه» (١١٧) قال رسول اللَّه ﷺ: «**إنَّ اللَّه يبعث ريحًا من اليمن ألين من الحرير، فلا تدع أحدًا في قلبه مثقال حبّة -**

وفي رواية- **ذرة من إيمان إلَّا قبضه**».

وحديث مسلم (١٤٨) قال ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتىٰ لا يُقال في الأرض اللَّهُ اللَّهُ**»، وفي رواية لمسلم (٢٩): «**لا تقوم الساعة إلَّا علىٰ شرار النَّاس**».

قال النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٣٠٠) بعد أن ذكر هذه الأحاديث الأخيرة:

«وأمَّا حديث: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علىٰ الحق إلىٰ يوم القيامة**»، فليس مخالفًا لهذه الأحاديث؛ لأنَّ معنىٰ هذا أنّهم لا يزالون علىٰ الحق، حتىٰ تقبضهم هذه الريح اللّينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراطها، فأطلق في هذا الحديث بقاءهم إلىٰ قيام الساعة علىٰ أشراطها ودنوّها المتناهي من الْقرْبِ، واللَّه أعلم» اهـ.

قلت: وإنَّما ذكرت هذه الأحاديث ردًّا علىٰ من يستدرج بها علىٰ حديث: «**لا تزال طائفة**»، ولوجود قيام الساعة علىٰ شرار النَّاس حيث قد ماتت هذه الطائفة القائمة الظاهرة علىٰ الحق، ومن ثَمَّ فلا إشكال في صحة البحث ولله الحمد والمنّة.

• **وقد تكلم الأصولي المعاصر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت١٣٩٣هـ) في كتاب: «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» (٣/ ٢٢٦- ٢٣٣) في بحث نفيس عند قوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وقد ذكرت منه بعضه وكل كلامه هو نقل السيوطي، قال:**

«ذكر -جل وعلا- في هذه الآية الكريمة أنه نزّل علىٰ رسوله هذا الكتاب العظيم تبيانًا لكلّ شيْء، وبيَّن ذلك في غير موضع، كقوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] علىٰ أنَّ القول بأنَّ المراد بالكتاب فيها القرآن، أمَّا علىٰ القول بأنه اللوح المحفوظ فلا بيان بالآية، وعلىٰ كل حال لا شك أنَّ القرآن فيه بيان كلّ شيْء.

• والسُّنَّة كلها تدخل في آية واحدة منه، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، [قال الشنقيطيّ:]

وقال السيوطي في «الإكليل في استنباط التنزيل» [(ص: ٥- ١١)، وكله من مقدمة كتاب السيوطي]:

«قال تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾، وقال: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾.

وقال ﷺ: «**ستكون فتن**» قيل: وما المخرج منها؟ قال: «**كتاب اللَّه فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم**» أخرجه الترمذي وغيره [قلت: الترمذي في «سننه» (**٢٩٠٦**)، وقال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه وإسناده مجهول وفي الحارث مقال»، والدارمي في «سننه» (**٣٣٣١**) وفيه أيضًا الحارث الأعور ولكن يدخل هذا الحديث في صحة معناه وقولهم: «حديث ضعيف وعليه العمل»].

وقال سعيد بن منصور في «سننه»: حدثنا .... عن ابن مسعود قال: «من أراد العلم فعليه بالقرآن، فإنَّ فيه خبر الأولين والآخرين» قال البيهقي: «أراد به أصول العلم»، وقال الحسن البصري: «أنزل اللَّه مائة وأربعة كتب، أوْدع علومها أربعة التوراة، والإنجيل، والزبور، والفرقان، ثُمَّ أودع علوم الثلاثة: الفرقان، ثُمَّ أودع علوم القرآن: المفصل، ثُمَّ أودع علوم المفصل، فاتحة الكتاب، فمن علم تفسيرها كان كمن علم تفسير الكُتبَ المنزلة» أخرجه البيهقي في «الشُعَب».

• وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه: «جميع ما تقوله الأمة شرح السُّنَّة، وجميع شرح السُّنَّة شرح للقرآن».

وقال بعض السلف: «ما سمعت حديثًا إلَّا له آية من كتاب اللَّه».

وقال سعيد بن جبير: «ما بلغني حديث عن رسول اللَّه ﷺ علىٰ وجهه

إلَّا وجدت مصداقه في كتاب الله» أخرجه ابن أبي حاتم.

وقال ابن مسعود: «إذا حدثتكم بحديث أنبأتكم بتصديقه من كتاب اللَّه» أخرجه ابن أبي حاتم.

وقال ابن مسعود أيضًا: «أُنزل في القرآن كل علم، وبيَّن لنا فيه كل شيْء، ولكن عِلْمُنا يقصد عمَّا بيَّن لنا في القرآن» أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم.

وقال الشافعي: «جميع ما حكم به النَّبِيّ ﷺ فهو ممَّا فهمه من القرآن».

[قال السيوطي:] قلت: ويؤيد هذا قوله ﷺ: «**إنِّي لا أحل إلَّا ما احل اللَّه في كتابه، ولا أحرم إلَّا ما حرم اللَّه في كتابه**» رواه بهذا اللفظ الطبراني في «الأوسط» [قلت: ورواه أبو داود في «سننه» (**٣٨٠٠**) عن ابن عباس، وروي عند مسلم عن النَّبِيّ ﷺ في «صحيحه» بلفظ مقارب ومثله حديث «**ما أحلّ اللَّه في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عافية فاقبلوا من اللَّه العافية، فإنَّ اللَّه لم يكن نسيًّا**» ثُمَّ تلا هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] رواه الحاكم في «المستدرك» (**٣٤١٩**) وصححه ووافقه الذهبي]، وقال الشافعيّ أيضًا: «ليست تنزل بأحد في الدين نازلة إلَّا في كتاب اللَّه الدليل علىٰ سبيل الهدىٰ فيها، فإن قيل: من الأحكام ما ثبت ابتداء بالسُّنَّة؟ قلنا: ذلك مأخوذ من كتاب اللَّه في الحقيقة؛ لأنَّ كتاب اللَّه أوجب علينا اتباع الرسول ﷺ، وفرض علينا الأخذ بقوله».

[**قلت**: قال تعالىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].].

وقال الشافعي مرّة بمكة: «سلوني عمَّا شئتم أخبركم عنه من كتاب الله» قيل له: ما تقول في المحرم يقتل الزنْبور؟ فقال: «بسم اللَّه الرحمن الرحيم قال تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]. [قال الشافعي:]

وحدثنا سفيان بن عيينة عن النَّبِيّ ﷺ قال: «**اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر**».

[**قلت**: رواه أحمد في «مسنده» (**٢٣١٣٨**) والترمذي في «سننه» (**٣٦٦٢**) وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه (**٩٧**) في المقدمة، وقال الحافظ ابن حجر في «موافقة الخُبْر الخَبر» (**١/ ١٤٢- ١٤٤**): «هذا حديث حسن، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه أيضًا ابن حبان (**٦٩٠٢**]، والحاكم [في «المستدرك» (**٤٤٦١**) وصححه ووافقه الذهبي بواسطة: «موسوعة ابن حجر الحديثية» (**٣/ ٤٥٠**)]، وحدثنا سفيان . . . . . عن عمر بن الخطاب: أنه أمر بقتل المحرم الزنبور [يعني: قوله تعالىٰ: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥].].

وروىٰ البخاري [في «صحيحه» (٥٩٣٩، ٥٩٤٣)] عن ابن مسعود قال: «لعن اللَّه الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله» قالت امرأة في ذلك، فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول اللَّه ﷺ، وهو في كتاب اللَّه فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما يقول؟! قال: لئن قرأتيه لقد وجدتيه! أما قرأت: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾؟ [الحشر: ٧] قالت: بلىٰ، قال: فإنه قد نهىٰ عنه».

وقال ابن برجان: «ما قال النَّبِيّ ﷺ من شيْء فهو في القرآن، أو فيه أصله قَرُب أو بَعُدَ، فهمه من فهم، أو عَمِهَ مَنْ عَمِهَ، وكذا كل ما حكم أوْ قضَىٰ به».

[**قلت**: وابن برجان هو: أبو الحكم عبد السلَام بن عبد الرحمن اللخمي الإشيلي من أهل الأندلس (ت٥٣٦هـ)].

وقال غيره: «ما من شيْء إلَّا يمكن استخراجه من القرآن لمن فَهَّمَهُ اللَّه تعالىٰ، حتىٰ إنَّ بعضهم استنبط عمرُ النَّبِيّ ﷺ ثلاثًا وستين من قوله في سورة المنافقين: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ﴾ [المنافقين: ١١]، فإنّها رأسُ ثلاث وستين سورة،

وعقّبها بـ«التغابن» ليظهر التغابن في فقده» [والتغابن: النقص].

وقال المرْسيّ[1]: «جمع القرآن علوم الأولين والآخرين، بحيث لم يحط بها علمًا حقيقة إلَّا المتكلم به، ثُمَّ رسول اللَّه ﷺ، خلا ما استأثر اللَّه به سبحانه، ثُمَّ ورث عنه معظم ذلك سادات الصحابة وأعلامهم، مثل الخلفاء الأربعة، ومثل ابن مسعود، وابن عباس، حتىٰ قال: «لو ضاع لي عِقال بعير لوجدته في كتاب الله»، ثُمَّ ورث عنهم التابعون لهم بإحسان، ثُمَّ تقاصرت الهمم، وفترت العزائم، وتضاءل أهل العلم، وضعفوا عن حمل ما حمله الصحابة والتابعون من علومه وسائر فنونه، فنوعوا علومه، وقامت كل طائفة بفن من فنونه.

● فاعتنىٰ قوم بضبط لغاته، وتحرير كلماته، ومعرفة مخارج حروفه وعددها، وعد كلماته وآياته، وسوره وأجزائه، وأنصافه وأرباعه، وعدد سجداته، إلىٰ غير ذلك من حصر الكلمات المتشابهة والآيات المتماثلة، من غير تعرض لمعانيه، ولا تدبّر لما أودع فيه، فسُمُّوا القرآء.

واعتنىٰ النحاة بالمعرّب منه، والمبنيّ من الأسماء والأفعال، والحروف العاملة وغيرها، وأوسعوا الكلام في الأسماء وضروب الأفعال، واللازم والمتعدّي، ورسوم خط الكلمات، وجميع ما يتعلق به، حتىٰ إنَّ بعضهم أعرب مُشكلهُ، وبعضهم أعربَه كَلمةً كلمةً.

● واعتنىٰ المفسرون بألفاظه، فوجدوا منه لفظًا يدلُّ علىٰ معنىٰ واحد، ولفظًا يدلُّ علىٰ معنيين، ولفظًا علىٰ أكثر، فأجروا الأول علىٰ حكمه، وأوضحوا الخفيّ منه، وخاضوا إلىٰ ترجيح أحد محتملات ذي المعنيين أو المعاني، وأعمل كلّ منهم فكره، وقال بما اقتضاه نظره.

---

(١) هو أبو العباس المرسي أحمد بن عمر شهاب الدين الأندلسي الأنصاري من بلدة مرسية (ت٦٨٠هـ).

• واعتنىٰ الأصوليون بما فيه من الأدلة العقلية والشواهد النظرية، مثل قوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، إلىٰ غير ذلك من الآيات الكثيرة، فاستنبطوا منه أدلة علىٰ وحدانية اللَّه ووجوده وبقائه وقدمه وقدرته وعلمه، وتنزيهه عمَّا لا يليق به، وسمَّوا هذا العلم بأصول الدين.

وتأملَتْ طائفةٌ معاني خطابِهِ، فرأت منها ما يقتضي العموم، ومنها ما يقتضي الخصوص، إلىٰ غير ذلك، فاستنبطوا منه أحكام اللغة من الحقيقة والمجاز، وتكلموا في التخصيص والإضمار، والنص والظاهر، والمجمل والمبين، والمحكم والمتشابه، والأمر والنهي والنسخ، إلىٰ غير ذلك من أنواع الأقيسة، واستصحاب الحال والاستقراء، وسموا هذا الفن «أصول الفقه».

• وأحكمتْ طائفة صحيح النظر، وصادق الفكر فيما فيه من الحلال والحرام، وسائر الأحكام، فأسسوا أصوله وفروعه، وبسطوا القول في ذلك بسطًا حسنًا، وسموه بـ«علم الفروع»، وبـ«علم الفقه».

• وتلمّحت طائفة ما فيه من قصص القرون السابقة، والأمم الخالية، ونقلوا أخبارهم، ودوّنوا آثارهم ووقائعهم، حتىٰ ذكروا بدء الدنيا وأوّل الأشياء، وسموا ذلك: بـ«التاريخ والقصص».

• وتنبّه آخرون لما فيه من الحكم والأمثال والمواعظ التي تُقَلْقِلَ قلوبَ الرجال، وتكادَ تُدَكْدِكَ الجبال، فاستنبطوا ممَّا فيه من الوعد والوعيدَ، والتحذير والتبشير، وذكر الموت والمعاد، والنشر والحشر، والحساب والعقاب، والجنَّة والنَّار، فصولًا من المواعظ، وأصولًا من الزواجر، فسموا بذلك: «الخطباء والوعَّاظ».

• واستنبط قوم ممَّا فيه من أصول التعبير، مثل ما ورد في قصة يوسف، من البقرات السمان، وفي منَامَيْ صاحِبَي السجن، وفي رؤية الشمس والقمر والنجوم

ساجدات، وسمّوه: «تعبير الرَّؤىٰ»، واستنبطوا تفسير كل رؤيا من الكتاب، فإن عزّ عليهم إخراجُها منه، فمن السُّنَّة التي هي شارحة الكتاب، فإن عسر فمن الأحكام والأمثال، ثُمَّ نظروا إلىٰ اصطلاح العوام في مخاطباتهم، وعُرْف عاداتهم الذي أشار إليه بقوله تعالىٰ: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

• وأخذ قوم ممَّا في آيات المواريث من ذكر السّهام وأربابها، وغير ذلك «علم الفرائض»، واستنبطوا منها مِنْ ذِكْر النصف والثلث والربع والسدس والثمن «حساب الفرائض»، ومسائل العوْل، واستخرجوا منه أحكام الوصايا.

• ونظر قوم إلىٰ ما فيه من الآيات الدالّات علىٰ الحِكَمِ الباهرة في الليل والنهار، والشمس والقمر ومنازله، والنجوم والبروج وغير ذلك، فاستخرجوا «علم المواقيت».

• ونظر الكتّاب والشعراءُ إلىٰ ما فيه من جزالة اللفظ وبديع النّظم، وحسن السياق والمبادئ والمقاطيع والمخالص والتلوين في الخطاب، والإطناب والإيجاز، وغير ذلك فاستنبطوا منه «علم المعاني والبيان والبديع».

• ونظر فيه أرباب الإشارات وأصحاب الحقيقة، فلاح لهم من ألفاظه معان ودقائق، جعلوا لها أعلامًا اصطلحوا عليها مثل: الخوف والهيبة، والأنس والوحشية، والقبض والبسط، وما أشبه ذلك، فهذه الفنون التي أخذتها الأمة الإسلامية من القرآن.

• وقد احتوىٰ علىٰ علوم أخر من علوم الأوائل مثل: الطب والجدل والهندسة والجبر والهيئة، يعني: تضاعيف سورة من الآيات الذي ذكر فيها من ملكوت السموات والأرض وما بث في العالم العلوي والسفلي من المخلوقات.

وأمَّا الطب: فمداره علىٰ حفظ نظام الصحة، واستحكام القوة، وذلك إنَّما يكون باعتدال المزاج تبعًا للكيفيَّات المتضادة، وقد جمع ذلك في آية واحدة وهي

قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، وعرفنا فيه بما يعيد نظام الصّحة بعد اختلاله وحدوث الشفاء للبدن بعد اعتلاله في قوله تعالىٰ: ﴿شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، ثُمَّ زاد علىٰ طب الأجساد بطب القلوب وشفاء الصدور.

وأمَّا الهندسة: ففي قوله: ﴿ٱنطَلِقُوٓاْ إِلَىٰ ظِلٍّ ذِى ثَلَٰثِ شُعَبٍ ﴿٣٠﴾ لَّا ظَلِيلٍ وَلَا يُغْنِى مِنَ ٱللَّهَبِ﴾ [المرسلات: ٣٠، ٣١]، فإنه فيه قاعدة هندسية، وهو أنَّ الشكل المثلث لا ظل له، وأمَّا الجدل: كمناظرة إبراهيم عليه السلام لقوله، وهو أصل في ذلك عظيم.

وفي القرآن من أصول الصنائع وأسماء الآلات التي تدعو الضرورة إليها، فمن الصنائع: الخياطة في قوله: ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ١٢]، والحدادة في قوله تعالىٰ: ﴿ءَاتُونِى زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ﴾ [الكهف: ٩٦]، وقوله: ﴿وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ﴾ [سبأ: ١٠]، والبناء في الآيات والتجارة: ﴿أَنِ ٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ﴾ [المؤمنون: ٢٧]، والغزل في قوله: ﴿نَقَضَتْ غَزْلَهَا﴾ [النحل: ٩٢]، والنسج في قوله تعالىٰ: ﴿كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾ [العنكبوت: ٤١]، والفلاحة في قوله: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ﴾ [الواقعة: ٦٣]، والصيد في آيات، والغوص كقوله: ﴿وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ﴾ [ص: ٣٧]، وقوله: ﴿وَتَسْتَخْرِجُواْ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ [فاطر: ١٢]، والصياغة في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا﴾ [الأعراف: ١٤٨]، والزجاجة في قوله تعالىٰ: ﴿صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَا﴾ [النمل: ٤٤]، ﴿ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ﴾ [النور: ٣٥]، والفخارة في قوله: ﴿فَأَوْقِدْ لِى يَٰهَٰمَٰنُ عَلَى ٱلطِّينِ﴾ [القصص: ٣٨]، والملاحة في قوله: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٧٩]، والكتابة كما في قوله: ﴿عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ﴾ [العلق: ٤]، والخبز والطحن، كقوله: ﴿أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِى خُبْزًا تَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِنْهُ﴾ [يوسف: ٣٦]، والطبخ في قوله: ﴿بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ [هود: ٦٩]، والغسل والقصَّارة كما في قوله: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، وقوله: ﴿قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ﴾ [المائدة: ١١٢]، وهم القصّارون، والجزارة كما في قوله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة:

٣]، والبيع والشراء في آيات كثيرة، والصَبْغ ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٨]، وقوله: ﴿جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ﴾ [فاطر: ٣٧]، والحجارة ﴿وَتَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا﴾ [الشعراء: ١٤٩]، والوزن في آيات كثيرة والرمي ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ [الأنفال: ١٧]، و﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٩٠].

● وفيه من أسماء الآلات وضروب المأكولات والمشروبات والمنكوحات، وجميع ما وقع ويقع في الكائنات ما يحقق قوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] انتهىٰ كلام المرسي مع زيادات.

قلت [يعني: السيوطي]: قد اشتمل كتاب اللَّه علىٰ كل شيء، أمَّا أنواع العلوم، فليس منها باب ولا مسألة هي أصل، إلَّا في القرآن ما يدلُّ عليها، وفيه علم عجائب الخلوقات وملكوت السموات والأرض، وما في الأفق الأعلىٰ وما تحت الثرىٰ، وبدء الخلق، وأسماء مشاهير الرّسل والملائكة، وعيون أخبار الأمم السالفة، كقصة آدم مع إبليس في إخراجه من الجنَّة، ورفع إدريس وإغراق قوم نوح، وقصة عاد الأولىٰ والثانية، وثمود والناقة، وقوم لوط، وقوم شعيب الأولين والآخرين فإنّه أُرْسل مرتين، وقوم تُبَّع، ويُونُس، وإلياس، وأصحاب الرَّس، وقصة موسىٰ في ولادته وفي إلقائه في اليم. . . .» انتهىٰ كلام السيوطي.

[قال الشنقيطي:] وإنَّما أوردنا كلامه برمّته لما فيه من إيضاح أنَّ القرآن فيه بيان كل شيْء، مع كثرة الفائدة في الكلام المذكور» اهـ.

● **خلاصة المقال:**

قلت: فإذا كان ذلك كذلك وتقرر عندك ما مضىٰ بيانه بدليله وبرهانه، فإنَّ هذه المقالة فصّلت فيها القول واستدللت عليها بالكتاب والسُّنَّة والإجماع مع ضرب الأمثلة والشروحات والتفاسير؛ وذلك ليتيقّن طالب العلم بكلية وعموم وشمول قوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾

[النحل: ٨٩]، فبينت ذلك إجمالًا بارتباط هذه الآية بالتي بعدها: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، وبيّنت كلام أهل التفسير، أنَّ هذه الآية الثانية تعتبر بيانًا لكل هذا القرآن بما فيه من كل علوم الشريعة، وأنها آية جامعة شاملة كافية.

• وبينت أنَّ السُّنَّة هي المفسرة والمبينة للقرآن الذي فيه عموم وإجمال، كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

• وقد بدأت بالآية الأم وشرح وتفسير أهل العلم فيها، ثُمَّ أوردت كلام علماء أصول الفقه ونقل الإجماع علىٰ هذا العموم الكلي والشمول الكافي.

• أيّدت ذلك بكلام ابن القيم في «إعلام الموقعين»، وبيان إجماع آخر في صلابة وقوة وصحة أنَّ القرآن تبيان لكل شيْء.

• ثُمَّ جددت الكلام بإجماع ثالث فيما ذكرته عن أبي المظفر في: «قواطع الأدلة» حتىٰ يستقر الفهم وتترسخ الفائدة في مسألة من أهم مسائل الدين.

• وفصلت القول في مسألة خلو الزمان من المجتهدين، ورددت بحديث «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علىٰ الحق لا يضرهم من خالفهم حتىٰ يأتي أمر اللَّه وهم علىٰ ذلك**»، والحديث عن رسول اللَّه ﷺ كما في الصحيحين، وقد مرَّ مفصلًا.

وبينت أنه لا يكون ذلك إلَّا في آخر الزمان بعدما تموت كل نفس مؤمنة ثُمَّ تقوم الساعة علىٰ شرار النَّاس، وعليه فما زالت الوقائع يجد من يفتي فيها بحكم اللَّه تعالىٰ عدا آخر الزمان الذي قبيل الساعة جدًّا، حيث تقوم الساعة علىٰ شرار النَّاس، ثُمَّ ختمت البحث بكلام السيوطي إمعانًا في البيان والشمول ولله الحمد والمنة أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا.

● **بيان العلّة والسبب من هذا البحث:**

وإنَّما كتبت هذه المقالة لما نراه من نشر الجهل وبثّه، ورفع العلم وموت أهله، حتىٰ اشتبه الحابل بالنابل، واختلطت الأمور والشؤون، وكثير من الثوابت والأصول يشكك فيها، فانقلب الحق إلىٰ باطل، والهدىٰ إلىٰ ضلال، والرشاد إلىٰ غيّ، والسُّنَّة إلىٰ بدعة، فلا يمر علىٰ المسلمين يوم إلَّا وطاعن أو مشكك أو مدلس يسعىٰ إلىٰ نقض عرىٰ الإسلام، وهدم شعائره، كما قال تعالىٰ: ﴿يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤]، وقوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦].

وعلىٰ ضوء ذلك يكثر الخوض في عدم كفاية هذا الدين لمجريات الزمان وتجدد الوقائع والنوازل والحوادث العصرية، وذلك عندهم بالنظر إلىٰ هذه النوازل أنها متتالية تترا، ولابد من إحداث أمور أخرىٰ وتغيير نمط الفتاوىٰ حتىٰ لو خالفت الكتاب والسُّنَّة والإجماع، ثُمَّ يزجّون بما يدلُّ علىٰ صنيعهم بالضروريّات والحاجيَّات الملحّة، وهذا طعن في الكتاب وسنة رسوله ﷺ، وإجماع المسلمين، بل الجديدُ المحدثُ من النوازل ودعامة التكلم الشرعي فيه هو قوله تعالىٰ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ

يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١]، فهذه الآيات ونظائرها من كتاب اللَّه العظيم هي الدعائم والأسس والأركان والأصول، لقيام الدين الحنيف الوسطي السهل اليسير.

ولا يكون ذلك إلَّا بالنظر إلىٰ الجديد بقواعد وضوابط وشروط وأسباب القديم العتيق، علىٰ مثل ما كان عليه النَّبِيّ ﷺ وأصحابه الكرام، وركنه الأم: صحة الفهم والتفقه في دين اللَّه علىٰ بصيرة وعلم ووعي وإدراك، فبذلك كله يستقيم الاستنباط الصحيح لهذه النوازل، وبالتصور السليم يصلح استخراج الأحكام لهذه النوازل من الأدلة التفصيلية، علىٰ وفق وضوء الكتاب والسُّنَّة والإجماع والقياس الصحيح الشرعي المعتبر وغيره من الأدلة، كالمصلحة المرسلة التي لا تخالف النصوص الشرعية، وكالعرف الذي يوافق هذه النصوص، مع الأَصل المهم وهو «**سد الذرائع**»، و«**شرع من قبلنا ما لم يخالف شرعنا**»، وعليه فتلك هي دعائم وأركان هذا الدين الذي قال اللَّه فيه﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، فرب العزة العليم الخبير الحكيم بشرنا بهذا التبيان لكل صغيرة وكبيرة في دنيا النَّاس إلىٰ يوم القيامة، فهو الهدىٰ والرحمة والبشرىٰ لكل العالمين لو كانوا يعلمون.

ولا يعلم ذلك إلَّا أصحاب الألباب والعقول السليمة الصحيحة التي قام أمرها علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧]، ثُمَّ يكون الإبداع والتجديد بقواعد الشريعة ومعرفة مقاصدها الشرعية التي أصلها: «**جلب المصالح ودفع المفاسد**»، وهنا يفهم معنىٰ القاعدة الكلية: «**الفتوىٰ تتغير بتغير الزمان والمكان والأحوال والأشخاص**».

فهذا التغيّر إنَّما كان من متانة هذا الدين وقدرته علىٰ مواكبة كل جديد في دنيا النَّاس، ويكفي للحصيف الفطن ما قاله أهل العلم في تعريف علم أصول الفقه

الذي هو: «العلم بالقواعد التي يُتوَصَّل بها إلىٰ استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية».

فهذه القواعد هي عمود خيمة الفتوىٰ والاستنباط المعتبر، ولا يصح ذلك إلَّا بالعلم والفهم وحسن القصد بخلوص الأمور كلها للَّه وباللَّه وفي اللَّه وعلىٰ أمر اللَّه.

كيف لا؟! وقال رسول اللَّه ﷺ: «**بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ فطوبىٰ للغرباء**» رواه مسلم في «صحيحه» (١٤٥).

كيف لا؟ وقد قال رسول اللَّه ﷺ: «**إنَّ اللَّه لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتىٰ لم يُبق عالمًا اتخذ النَّاس رءُوسًا جهالًا، فسئلوا بغير علم فضلوا وأضلوا**» رواه البخاري في «صحيحه» (١٠٠) ومسلم (٢٦٧٣).

وقال رسول اللَّه ﷺ: «**إنَّ بين يدي الساعة لأيامًا ينزل فيها الجهل -وفي رواية- ويبثّ فيها الجهل، ويرفع فيها العلم**» رواه البخاري في «صحيحه» (٧٠٦٥) ومسلم (٢٦٧٢).

هذا خلاصة الأمر برمّته، علمه من علم، وجهله من جهل، واهتدىٰ من اهتدىٰ، وضل وزاغ من ضل وزاغ، فقد روىٰ البخاري في «صحيحه» (٧١) ومسلم (١٠٣٨) قال رسول اللَّه ﷺ: «**من يرد اللَّه به خيرًا يفقهه في الدين**».

ثُمَّ أختم هذا المقال بما قاله ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٢٥٤-٢٥٥، ٢٥٩) قال:

«وهذه جملة إنَّما تنفصِلُ بعد تمهيد قاعدتين عظيمتين:

أنَّ الذِّكر الأمريّ محيط بجميع أفعال المكلفين أمرًا ونهيًا وإذنًا وعفوًا، كما أنَّ الذّكر القدري محيط بجميعهما علمًا وكتابًا وقدرًا، فعلمه وكتابه وقدره قد

أحصىٰ جميع أفعال عباده الواقعة تحت التكليف وغيرها، وأمره ونهيه وإباحته وعفوه قد أحاط بجميع أفعالهم التكليفية، فلا يخرج فعل من أفعالهم عن أحد من الحكمين، إمَّا الكوني وإمَّا الشرعي الأمري، فقد بين سبحانه علىٰ لسان رسوله بكلامه وكلام رسوله جميع ما أمر به، وجميع ما نهىٰ عنه وجميع ما أحله وجميع ما حرّمه، وجميع ما عفا عنه، وبهذا يكون دينه كاملًا، كما قال تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، ولكن قد يَقصُر فهم أكثر النَّاس عن فهم ما دلّت عليه النّصوص وعن وجه الدلالة وموقعها، وتفاوُتُ الأمة في مراتب الفهم عن اللَّه ورسوله لا يحصيه إلَّا اللَّه، ولو كانت الأفهام متساوية لتساوت أقدام العلماء في العلم، ولما خصّ سبحانه سليمان بفهم الحكومة في الحرث، وقد أثنىٰ عليه وعلىٰ داود بالعلم والحكم، وقد قال عمر ﷺ لأبي موسَىٰ في كتابه إليه: «الفهم الفهم فيما أدْلىٰ إليك»، وقال عليٌّ ﷺ: «إلَّا فهمًا يؤتيه اللَّه عبدًا في كتابه» [رواه البخاري في «صحيحه» (١١١) في كتاب العلم].

وقال أبو سعيد: كان أبو بكر أعلمنا برسول اللَّه ﷺ، ودعا النَّبِيّ ﷺ لعبد اللَّه بن عباس أن يفقهه في الدين ويعلمه التأويل [والحديث عند البخاري (٧٥) ومسلم (٢٤٧٧) واللفظ للحاكم في «المستدرك» (٦٢٨٠) وصححه ووافقه الذهبيّ]، **والفرق بين الفقه والتأويل: أنَّ الفقه هو فهم المعنىٰ المراد، والتأويل إدراك الحقيقة التي يؤول إليها المعنىٰ التي هي أُخَيَّتُه وأصْله، وليس كل من فقه في الدين عرف التأويل، فمعرفة التأويل يختص به الراسخون في العلم يعلمون بطلانه، واللَّه يعلم بطلانه....**

والثواب: أنَّ النصوص محيطة بأحكام الحوادث ولم يحلْنا اللَّه ولا رسوله علىٰ رأي ولا قياس، بل قد بيّن الأحكام كلها، والنّصوص كافية وافية بها، والقياس الصحيح حق مطابق للنصوص، فهم دليلان للكتاب والميزان

[والميزان: القياس الشرعي الصحيح]، وقد تخفىٰ دلالة النّص، أو لا تبلغ العالم فيعدل إلىٰ القياس، ثُمَّ قد يظهر موافقًا للنص، فيكون فاسدًا، وفي نفس الأمر لابد من موافقته أو مخالفته، ولكن عند المجتهد قد تخفيَ موافقته أو مخالفته» اهـ.

واللَّه يقول الحق وهو يهدي السبيل، وصلىٰ اللَّه وسلم علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أنَّ الحمد للَّه ربّ العالمين.

كتبه

الباحث الشرعيّ الدكتور عيد أبو السعود الكيَّال